

نيل الأوطار من أحاديث سيد الأخيار شرح منتقى الأخبار

- 2 - وعن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال " من نذر نذرا ولم يسمه فكفارته كفارة يمين ومن نذر نذرا لم يطلقه فكفارته كفارة يمين " .
- رواه أبو داود وابن ماجه وزاد " ومن نذر نذرا أطلقه فليف به "